



فرض الفصل الأول في التربية المدنية (النموذج : 03)

الجزء الأول : (12 نقطة)

الوضعية الأولى : (04 ن)

إشرح المصطلحات التالية : القضاء - الصلح - المنازعات .

الوضعية الثانية : (04 ن)

أعد ترتيب إجراءات التقاضي التالية ترتيبا صحيحا :

- إيداع القضية و تسجيلها لدى كاتب الضبط

- إقامة جلسة محاكمة و إصدار الأحكام

- تحديد تاريخ (موعد) جلسة المحاكمة الأولى

- تحرير عريضة مكتوبة

- تبليغ المتقاضين عن طريق محضر قضائي

الوضعية الثالثة : (04 ن)

صنف العبارات التالية حسب نوعها في الجدول :

-مجلس الدولة - المجلس القضائي - استئناف الأحكام الابتدائية - قضايا الدولة طرفا فيها

القضاء الإداري	القضاء العادي

الجزء الثاني : الوضعية الإدماجية : (08 ن)

السياق : وقع شجار بين جاريك مما استدعى تدخل رجال الأمن الذين حاولوا أن يدفعوا بالجارين إلى فض النزاع بطريقة سلمية و اقترحوا عليهم أن يحتكموا إلى أعيان الحي لكي يتجنبوا تبعات المحاكم فسألك صديقك عن الفائدة من هذا الإقراح

السند 01 : " ينهي الصلح النزاعات التي يتناولها , و يترتب عليه إسقاط الحقوق و الإدعاءات التي تنازل عليها أحد الطرفين بصفة نهائية " **المادة 462 من القانون المدني**

السند 02 : الصلح باب من أبواب الحوار البناء الذي يقضي إلى حل المشكلات , وهو سبب من أسباب إستقرار المجتمعات

التعليمة : إعتمادا على مكتسباتك القبلية و السندات حرر فقرة تجيب فيها عن أسئلة صديقك

الجزء الأول : (12 نقطة)

الوضعية الأولى : (04 ن)

شرح المصطلحات :

- **القضاء** : هيئة مختصة في النظر و الفصل في النزاعات القائمة بين الأفراد أو الجماعات عن طريق إصدار جملة من الأحكام

- **الصلح** : هو تسوية نزاع قائم بين طرفين وديا أو هو إجراء إجتماعي يهدف إلى إنهاء الخلافات وديا، بواسطة الجماعة (صلح عرفي) أو من خلال جلسة صلح تحت إشراف القضاء وهو إجراء جوازي

- **المنازعات** : هي الخصومات و الخلافات التي تقع بين الأفراد أو الجماعات حول قضية ما

الوضعية الثانية : (04 ن)

إعادة ترتيب إجراءات التقاضي التالية ترتيبا صحيحا :

1 - تحرير عريضة مكتوبة

2 - إيداع القضية و تسجيلها لدى كاتب الضبط

3 - تحديد تاريخ (موعد) جلسة المحاكمة الأولى

4 - تبليغ المتقاضين عن طريق محضر قضائي

5 - إقامة جلسة محاكمة و إصدار الأحكام

الوضعية الثالثة : (04 ن)

صنف العبارات التالية حسب نوعها في الجدول :

القضاء الإداري	القضاء العادي
- مجلس الدولة - قضايا الدولة طرفا فيها	- المجلس القضائي - استئناف الأحكام الابتدائية

الجزء الثاني : الوضعية الإدماجية : (08 ن)

الصلح و الوساطة الإجتماعية وسيلتان سلميتان لحل النزاعات لما لها من فائدة كبيرة على جميع الأصعدة

فالصلح كمبدأ يكرس قيم السلم و الأمن و هو يعمل على ترقية ثقافة السلم و الحوار و ضمان وحدة المجتمع الجزائري و

استقراره و تماسكه ، كما أنهما لها فضل كبير في تخفيف العبء على المحاكمة التي تعاني من الإكتضاظ لكثرة القضايا ، في حين

تتعدى الوساطة المجال الوطني لتحمل الصيغة الدولية لأنها تسهم في فض النزاعات بين الدول ، الحكومات ، الحركات المعارضة

لهذه الفوائد الجمة و غيرها أمرنا الله بالإصلاح بين الناس بقوله تعالى " إنما المؤمنون إخوة فأصلحو بين أخويكم "